

ميكروفيلم رقم

عنوان المصنف: الجامع الصحيح

اسم المؤلف: الامام البخاري

٤٢٢

مصور عن النسخة: المحفوظة بدار الكتب القومية

تحت رقم ٦٦٧ حديث

وكان في ذلك صلاح لهم: حسبي حسبي قال ابو صمرة قال اني
رعبية عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما نلتك
اخذهما المطرفا وروا الى فاذا في جبل فاحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطقت
عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا العملا عملتموها صلاحا لله لا عوا الله بها لعله
يفرجها عنكم قال اخذهم الله ما كان لي والذات شيخان كبيران ولي صبيته صغار
كنت اري عليهم فاذا رجعت عليهم جلست فبدأت بوادي اسفهما قبل نبي واني
استأخرت ذات يوم ولم ات حتى اميتت فوجدتهما ناما فجلست كما كنت اقبلت فقميت
عند راسهما الكرة ان ووظفهما واكره ان اسفي الصبية والصبية يتضاغون عند
قدتي حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ابتغاء وجهك فافرح لنا فرجة بري منها
السماء ففرج الله فواوا السماء وقال الاخر اللهم انها كانت لي بنت عم احبتهما كاشد
مليحيتا رجال النساء وطلبت ما قابت علي حتى آتتها بما به دينار وبعثت حتى جمعها
فما وقعت من رجلها قالت يا من لا اله الا انت لا تفتح لنا هذه الا لوجهك فقميت فان كنت تعلم
انني فعلت ابتغاء وجهك فافرح فرجة ففرج وقال الثالث اللهم اني استأخرت اجيرا
يفرقه اذ اذني ارضي عمله فقال اعطني حتى تعرضت عليه فرغب عنه فلم ازل للذرة حتى
جمعته بقر او زرعانها فحائي فقال اللق الله فقلت اذهب اليك تلك البقر وراعها
فخذ فقال اتق الله ولا تهترى في فقال لي لا استهزي بك في ذنابه فان كنت تعلم
فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح ما بقي ففرج الله قال ابو عبد الله اسمعوا قال النبي

حائمة

نابيت

وراعها

لذلك

وتلك

باب اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وآرض الخراج

ومزارعهم ومعالمتهم: وقال النبي صلى الله عليه وآرض الخراج
نقورة فصدق به احدنا صدقة قال ابا عبد الرحمن عن مالك بن ابي

نقورة

ابيه قال قال عمر لولا اجر النبي ما كنت في هذه الاقضية الا سميتها بين اهلها كما ستم النبي
الله عليه وسلم خير

باب من احيا الرضا مواتا ورأى ذلك على

رضي الله عنه في ارض الخراب بالكوفة قال عمر رضي الله عنه من احيا الرضا مائة
فهي له ويروي عن عمرو بن عوف عن النبي صلى الله عليه وقال في غير حق من اهل البيت
لعروق طرفة حق ويروي عنه عن جابر عن النبي صلى الله عليه ما حدثنا جابر بن
نكير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر

في خلافته

باب

حدثنا قتيبة قال قال اسمعيل بن جعفر عن موسى بن عفيقة عن سالم بن عبد الله
بن عمر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه اري وهو في معزة يدك الخليفة في بطن
الوالي يقول انك بسطها مباركة فقال قتيبة هذا ما قاله النبي صلى الله عليه
ينسخ به محزبي معز من رسول الله صلى الله عليه وهو اسفل من المسجد الذي في الوادي
بينة ومن الطريق وسط من ذلك حدثني اخو بن ابراهيم قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر
عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر
وقال

من ذي

وقل

عمره في حجة

باب

اذ قال رب الارض افرك ما افرك الله ولم
يذكر اجلا معلوما فلهما على راضيهما حدثنا احمد بن المقدام قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر
عبد الرزاق قال حدثني موسى بن عفيقة عن ابي عمير عن ابي عمير عن الخطاب

اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على
خير اراذل اخرج اليهود منها وكان ارض حيا طهر عليها الله ولرسوله وللذين
فارا اخرج اليهود منها فبناك اليهود رسول الله صلى الله عليه ليقرهم بها ان بلغوا
عملها وهم نصف الثمر وقال عمر رسول الله صلى الله عليه نقركم بها على ذلك
ما شئنا فنقرنا بها حتى اجلاهم عمر الي سما وارحما

باب

ما كان احيا النبي صلى الله عليه يواي بعضهم بعضا
في الزراعة والتمز حدثنا محمد بن مقاتل قال قال ابا عبد الله قال لا ادري احيى
عن النبي صلى الله عليه مولى يافع بن خديج سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمة طهر بن رافع قال
طهر لقد نانا رسول الله صلى الله عليه عن امر كان بنا رافقا قلت ما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر
من التين والشعير قال لا سمعنا الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر
معاودة حدثنا عبيد الله بن موسى قال لا ادري عن عطاء عن جابر قال
كانوا يزرعونها بالثلاث والرابع والنصف فقال النبي صلى الله عليه من كانت له ارض
فليزرعها او يبيعها فان لم يفعل فليبيك ارضه وقال الربيع بن تايغ ابو ثوبان ما
معوية عن جعي عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت له ارض
فليزرعها او يبيعها اخاه فان لم يبيك ارضه حدثنا قتيبة قال سمعت
عن عمر وقال ذكرته لطا ووس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
لم يبيد عنه ولكن قال ان يبيع احدكم اخاه ختر له من ان يخذلها معلوما
حدثنا سليمان بن حرب قال قال حماد بن ابي عوف عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا الرضا مائة فهو اجره من عروة رضي به عمر

الربيع

الربيع

عن خديج بن ابي عبد الله عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت
معه فسأله فقال نعم النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر
فدعلت انا كما تكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله على الارض
من البن حداثي بن بكر قال يا لث من عبيد عن ابن عباس قال اجري
سأله ان عبد الله بن عمر قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ان الارض تكري
لمحشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وآله فحدث في ذلك شيئا لم يكن له فترك

كراء الارض

باب كراء الارض بالذهب والفضة وقال

ابن عباس ان مثل ما التمسنا نون ان تستاجروا الارض البضا من السنة الى السنة
حدثنا عمرو بن خالد قال الليث عن زبيدة بن ابي عبد الرحمن عن طلحة بن قيس
عن رافع بن خديج قال حدثني عمي انه ذكر انوا يكون الارض على عهد النبي صلى الله
عليه وآله بمانيت على الاربعاء او بشيئ يثبتها صاحب الارض فيها النبي صلى الله عليه
عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع لئن لم يلبس بالدينار
والدرهم قال ابو عبد الله من هاهنا قال الليث انه كان الذي يبي من ذلك
ما لو نظرت فيه ذوا الفهم بالجلال والجلال لم يخزوه لما فيه من المخاطرة

باب

حدثنا محمد بن سنان قال فليح قال هلاكه وحدثني عميد الله بن محمد
قال ابو عامر قال فليح عن ملائ بن عمار عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه كان يومئذ في ربه وعنده رجل من اهل اليلادية ان رجلا من اهل الجنة
استاذن ربه في الاربع فقال له الست فيما شئت قال بلى ولكن احب ان ازرع
قال فبذو الطريق نباته واستواؤه وانحصاره فكان مثل الجبال يقول

الله دونك يا ابن آدم فانه لا يسبعك شي فقال الاعرابي والله لا تحده الا قرشيا
او انصاريانا فانهم اصحاب رزق واما نحن فلنسنا باصحاب رزق فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم

ماخا في الغرس حداثا فبذو ربيع
قال يعقوب بن عبد الرحمن بن ابي جازير عن ابي عبد الله قال ان كل الفرج
يوم الجمعة كانت لنا عجور ناخذ من اصول سلوق كما كنا نغرسه في ارضنا فحمله
في قديمها فحعل فيه حبات من شعير لا اعلم لانه قال الليث فيه شجر ولا وراك
فلا اصلها الجمعة زنا ما فقرتة الشافعية ان تفرج يوم الجمعة من اجل ذلك
وملكنا تغدي ولا نقبل الا بعد الجمعة وحدثنا موسى بن ابي عمير قال
ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال يقولون ان ابا هريرة
يكبروا الله الموعودون يقولون ما للمهاجرين والاضار لا يجدون مثل احاديثه وان
اخوتي من المهاجرين كان يعلمهم الصق بالاسواق ان اخوتي من الاضار كان
يتعلمهم عمل اموالهم وكنت امرامسكنا الزم رسول الله صلى الله عليه وآله
ملي نظني فاحصر حين يخبون واعى حين يفتون وقال النبي صلى الله عليه وآله يوما
لن يظا احد منكم توبة حتى اقصي مقالتي فده تهجعه الى صدره فلتني من
مقالتي شيئا ابد افسطت بمره للثمن على نون غير ما حتى نفي النبي صلى الله عليه
مقالته تهجعت الى صدرى والذى بعته بلحق ما نبتت من مقالته تلك الى
يوم هذا والله لولا ان ابان في كتاب الله ما حدثتكم شيئا ابد ان الذين يكتمون
ما انزلنا من الكتاب والهدى الى الرحيم

كتاب المساقاة

باب في الشرب

ماخا في الغرس

وقوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون وقوله أفرايم الماء الذي
تشربون له قوله فلو لا يشكرون [مجلدًا من صنفا المزن التجار الأجلج المزقرا ناعذنا]

باب

من رأى صدقة الماء وعينه ووضيته حارة

مشموما كان أو غير مشموم، وقال عثمان قال النبي صلى الله عليه من شرب من يترى يترى ومه
فيكون لوه فيها كداء المسلمين فاستراها عثمان حدثنا سعد بن عبد الله
قال أبو عثمان قال حدثني أبو جازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه بفتح
شرب منه وعن يمينه علام أصغر القوم والاشياخ عن بشارة قال بلغنا أن
أن عطية الأشياخ قال ما كنت لأشرب من ماء منك أحدا يا رسول الله فاعطاه إياه
حدثنا أبو الهيثم قال سألت عن الزهري قال حدثني ابن مالك أنها حلت رسول
الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهو في دار ابن مالك وسيتب لها ماء من الميراث
في دار ابن مالك فاعطى رسول الله صلى الله عليه القدح فشرب منه حتى إذا نزع القدح
من فيه وعلى يساره أبو بكر وعن يمينه اعرابي فقال عمر وخاف أن يعطيه الاعرابي
اعطى ابا بكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعرابي الذي عن يمينه ثم قال لا يمن ولا يمن

باب

من فاك ان صلح الماء اجق بالماء حتى يروي

لنوك رسول الله صلى الله عليه لا تمنع فضل الماء، حدثنا عبد الله بن يوسف قال
ملك عن ابن الزبلاء عن الأعرج عن ابن مبررة أن رسول الله صلى الله عليه قال لا تمنع فضل
الماء لمنعه الكلاء، حدثنا يحيى بن بكير قال قال الليث عن عمار بن شهاب
عن ابن المسيب عن أبي ثابة عن ابن مبررة أن رسول الله صلى الله عليه قال لا تمنعوا فضل الماء
لتمنوا به فضل الكلاء باب من حفر يترى في ملكه لم يضمن

حدثني محمود قال أخبرني في عهد الله عن إسرائيل عن الحسن بن صالح عن
مروية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن حبار والبير حبار والعجا
حبار وفي الركن الحسن باب

باب

الخصومة في البر والفضاء فيها
حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن سمعان بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من خلف علي بن يقطين بها مال امرئ مسلم فهو عليها فاجر لغني الله وهو
عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشرون بعهدهم الله وانما هم بغنا قليلا الاذ نجاء
الاشعث فقال ما بعدتكم ابو عبد الرحمن في أنزلت هذه الآية كانت لي يترى ارض
ابن عمر لي فقال لي شهودك قلت مالي شهودك قال فمدينه قلت يا رسول الله لا خلف
فذكر النبي صلى الله عليه هذا الحديث فانزل الله تعالى لك تصديقاه

باب

ان من منع ابن السبيل من الماء، حدثنا

موسى بن اسمعيل قال قال عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه ثلثة لا يظلمهم الله يوم القيمة ولا يتركهم وهم
عذاب اليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فبغعه من ابن السبيل فدخل بايع امانته
ولا يبايعه الا لثبنا فان اعطاه منها رضى وان لم يعطه منها حط ورجل فامر سلعة
تعدا فصر يمال والله الذي لا يعبر لعمرك اعطيت بها كذا وكذا صدقة
رجل ثم قرأ هذه الآية ان الذين يشرون بعهدهم الله وانما هم بغنا قليلا

باب

شكر الاموات، حدثنا عبد الله بن يوسف
قال الليث قال حدثني ابن شهاب عن عمرو بن عبد الله بن الزبير انه حدثه ان رجلا من

الاضار خاصه الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شرج الحجرة التي يتون بها الخل
فقال الاضاري شرج الماء يمر في عليه فاحتم ما عند النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول
الله صلى الله عليه للزبير استويا نيتي ثم انزل الماء الى جارك فغضب الاضاري فقال
ان كان ابن عمك فلو نزع وجه رسول الله صلى الله عليه وقال استويا زبير ثم اخبر
الما حتى يرجع الى الجذر فقال النبي صلى الله اني لا احسب هذه الابه تزلت في ذلك
فلا وربك لا يومون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال محمد بن العباس قال
ابوعبدالله ليس احد يدكر عروة عن عبد الله الا الليث فقط

باب شرب الاعلا قبل السفلى

حدثنا عبدان قال قال عبد الله قال امام محمد عن الزهري عن عروة قال خاصه الزبير
رجل من الاضار فقال النبي صلى الله عليه يا زبير اسق ثم انزل الماء فقال الاضاري انه
ابن عمك قال استويا زبير حتى تبلغ الجذر ثم امسك قال الزبير احسب هذه الابه
تزلت في ذلك فلا وربك لا يومون حتى يحكموك فيما شجر بينهم

باب

شرب الاعلا الى الكعبين

من شرب الجذري قال ابن جرير قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه حدثني ان رجلا
من الاضار خاصه الزبير في شرج من الحجرة ليقضي به الخل فقال رسول الله صلى الله عليه
استويا زبير فامسوه بالمعروف ثم ارسله الى جارك قال الاضاري ان كان ابن عمك
فلو نزع وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم اجلس حتى يرجع الماء الى الجذر
واشوقه الحقة فقال النبي صلى الله ان هذه الابه انزلت في ذلك فلا وربك لا يومون
حتى يحكموك فقال لي ابن شهاب فقد رز الاضار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم

اسق ثم اجلس حتى يرجع الى الجذر الجذرو هو الاصل وكان ذلك الى الكعبين

باب

فضل شقي الماء

عن شقي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال ان شرب رجل من شقي واشتد
عليه العطش فترك يرا فاشرب منها ثم خرج فاذا هو بكعب لمهت ياكل التري من
العطاش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ في قول من افلا حفة ثم امسكه بعينه ثم
رقي به في الكعب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في الماء اجرا
قال في كل كبد رطبة اجره حدثنا ابن زبير قال نافع بن عمر عن
ابن ابي مليكة عن ابي بصير عن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه صلى صلاة الكسوف فقال كنت
منى النار حتى قلت اي وقت وانما هم فاذا امره احسب انه قال في شها من قال
ما شان هذه قالوا احسبها حتى مات جوعا حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد شامرا في هجرته حبسها
حتى مات جوعا فدخلت فيها النار قال فقال اي الله اعلم لا اب اعطيتها ولا سجدت احسن
حبسها ولا اب ارتبها فاكلت من جشاش الارض

باب

من راى ان صاحب الجوز والقرية اجوف بمايه

حدثنا قتادة قال قال عبد العزيز بن عمرو بن جازم عن ابي عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد جف قشر وعين بيته غلام وهو اخذت الثمر والاشياخ عن
سائر فقال يا غلام انا ذن لي اذ اعطي الاشياخ فقال ما كنت لا ابر تصيبني شيئا
يا رسول الله فاعطاه اياه حدثني محمد بن يسار قال قال عبد الله قال ما سمعت عن محمد
بن ابي عمير ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه قال الذي يقي بيته لا يدرك رجلا عن جوي

العطش

ارسل

كما نزل الغزيبه من الابل عن الحوض حديثي عبدالله بن محمد قال عبد الرزاق
قال معمر عن ابي بصير بن كبير بن زيد احدثها علي الاخر عن سعيد بن جبير قال
قال ابو عمار قال النبي صلى الله عليه ورحمه الله انما جعل لركب زمزم او قال لولم تعرف
من الماء لكاتب عينا معينا وانما جعل زمزم فوالوا انا الذين انزلنا عندك قالت نعم ولا
حتى لكم في الماء قالوا نعم حديثي عبدالله بن محمد قال سفيان عن عمرو بن
صالح السهمي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال ثلثه لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا
ينظر اليهم رجل حلف على مبلغه لفا عطي بها اكثر مما اعطي وهو كاذب رجل
حلف على نبي كاذبه بعد العذر ليقطع بها مال رجل مسلم ورجل مع رطل ماء يقول
الله اليوم اضعفك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يدك قال علي حدثنا سفيان عن
مرة عن عمرو بن سمعان ابا صالح يبلغ به النبي صلى الله عليه

باب
لاحمي الله ولرسوله حديثنا يحيى بن كبر

قال الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب
بن جشم قال لئن رسول الله صلى الله عليه قال لاحمي الله ولرسوله وقال ابو عبد الله
بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم النقيع وان عمر حرم المشرف والربذة

باب
شرب النار والذوات من الانهار حديثنا

عبدالله بن يوسف قال الملك بن اسير عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السهمي عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه قال الخيل لرجل جز ورجل ستر وعلي رجل ورجل فاما الذي له
اجر فرجل رطها في سبل الله فاطال لها في مرج اور ورضه فما اصابت في طيلها ذلك
من المرج او الرضة كاللحسنة ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا او خرفين كانت

انارها وارواها حسنة له ولو انها مرت به فشررت منه ولم يرد ان يسقي
كان ذلك حسنة له فلهذا اجرو رجل رطها تعينا وبعفان لم يسن جوف
الله في رقبها ولا ظهورها ففي ذلك ستره ورجل رطها خرا او ربا وروا الاميل
الاسلام وهي عادك وزر وسيل رسول الله صلى الله عليه عن الخمر فقال انزل علي
فها نبي في الامه الاله الجامعة القاده من يعمل فقال له خير آية حدثنا
اسماعيل بن يحيى بن مالك عن ربيعة بن عبد الرحمن عن زيد بن مولى المنبغث عن زيد بن خالد الجهني
قال اخبرك ابي رسول الله صلى الله عليه فساله عن اللقطة فقال عرفت عفا صهار و كاهاتم
عزها سنة فانما صاغتها والاشراك بها قال فصالة الغنم قال هي لك اولائك و
للذبيق فصالة الابل قال لك ولها معها نقا وما وجدوا ما يرد الماء وتاكل الشجر
حتى يلقاها ربتها

باب
بيع الخطيب والكلاء حديثنا معلى

بن شداد قال وعبيد عن هشام بن عمار عن ابي عبد الله بن العوام عن النبي صلى الله عليه قال ان يخذ
احدكم رجلا فباعه بخرمة من خطيب فبيع بكف الله بها عن وجهه خير له من ان
يشل الناس اعطى او منيع حديثنا يحيى بن كبر قال الليث عن عبيد بن اسير
شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لان خطيب احدكم بخرمة على ظهره خير من ان يشل احد اذ يعطيه او يبعه
حديثنا يحيى بن موسى قال اشام ان ابن جريج اخبره قال اخبرني ابن شهاب عن
علي بن حسين عن ابي حنيفة بن عمار عن ابي طالب قال صبت شاة فامع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم بدر قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه شاة فالحري فالحقهما
يوم اغتد باب رجل من الاصار وانا اريد ان اجعل عليهما اذ خير البيعة ومع طالع من عيب
فمنقاع فاستعين به علي وائمة فاطمة وخرقة بن عبد المطلب يسرت ذلك البيت

جبل

لا

طالع

مَعَهُ يَنْهَهُ فَقَالَتْ
قَارِ الْهَمَامِزَةَ بِالشَّيْفِ فَحَسَّ اسْمُهُمَا وَيَقْرَأُ صِرْمَةً مِمَّا تَأْخُذُ مِنْ أَجْبَادِهَا فَلَمْ
لَا بِنَ شَهَابٍ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ فَدَجِبَا اسْمَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا قَالَ ابْنُ شَهَابٍ قَالَ عَلِيُّ قَطْرَتْ
إِلَى مِطْرٍ أَضْعَفِي فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ رَيْدٌ جَارِيَةٌ فَحَدَّثْتُهُ الْخَبْرَ
فَخَرَجَ وَمَعَهُ رَيْدٌ فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ فَتَعَيَّنَ عَلَيْهِ فَرَجَّ حُمْرَهُ بَصْرًا وَقَالَ
هَلْ اسْمُ الْأَعْيُنِ لَا بَابِي فَرَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَهْقَرِي خَرَجَ عَنْهُمْ وَذَكَرَ قَبْلَ الْخَبْرِ

بَابُ
الْقَطَائِعِ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ

جَمَادِينَ بْنِ عَبْدِ جَبْرِ بْنِ عَبْدِ قَالَتْ مَعْتُ اسْتَأْذَنَ الْوَالِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْطَعَ مِنْ
الْحَجْرَيْنِ فَقَالَتْ لِأَصْحَابِ حَتَّى يَقْطَعَ لِأَخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي يَقْطَعُ لَنَا قَالَ
شَرُّونَ عَدِيَّ أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي ٥

بَابُ
كُنَايَةِ الْقَطَائِعِ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ جَبْرِ بْنِ عَبْدِ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَصْحَابُ لِيَقْطَعَ هَذَا الْحَجْرَيْنِ فَقَالَ الْوَالِدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ فَعَلَتْ مَا
كُنْتُ لِأَخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ مِثْلَهَا فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ الْكُفْرُ شَرُّونَ عَدِيَّ
أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي بَابُ

جَلْبِ الْأَبْلِ عَالِي الْمَاءِ حَدَّثَنِي أَبُو أَمِيرٍ
بِالْمَيْزَرِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَمْرَةَ عَنْ أَبِي
مُرِيرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ مَنْ جَوَّجَ الْإِبِلَ أَنْ خَلَبَ عَلَى الْمَاءِ ٥

بَابُ
الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمْرٌ أَوْ شَرْتُ فِي جَارِبِ أَوْ يَخْلُ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَاعَ خَيْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَمَرَّتْهَا لِلْبَايِعِ وَاللْبَايِعُ الْمَمْرُ
وَالشَّقِيُّ حَتَّى يَنْفَعَهُ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرَبِيَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفٍ قَالَ
أَبَا لَيْثَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
يَقُولُ مَنْ بَاعَ خَيْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَمَرَّتْهَا لِلْبَايِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمَنْ بَاعَ عِنْدًا
وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ الَّذِي يَبَاعُهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَائِجٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ
بِالْعَبِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسُوفٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِي جَبْرِ بْنِ عَبْدِ جَبْرِ بْنِ نَائِجٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ بْنِ رَيْدِ بْنِ تَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاعَ الْعَرَابَ بِأَجْرٍ صَافٍ مَرَّةً حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهْيٍ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْمَخَابِرَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَعَنْ الْمُرَابِنَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَسْتَدْرِكَ صَلَاحَهُ
وَأَنَّ الْبَايِعَ الْبَابُ الدِّيَارُ وَالْأَرْضُ الْعَرَابُ حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ قَزَعَةَ قَالَ مَا
مَلَكَ عَنْ عَبْدِ بْنِ الْحَصِينِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى ابْنِ أَبِي حَمْدٍ عَنْ أَبِي مَرْيَةَ قَالَ رَخِصَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِ بِأَجْرٍ صَافٍ مَرَّةً خَمْسَةَ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ
أَوْسُقٍ شَكْدًا أَوْ وَدِي فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ جَبْرِ قَالَ أَبُو أَنَسٍ مَرَّةً الْحَرَبِي
الْوَالِدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ مِنْ بَيْعِ مَوْلَى بَيْ جَارِيَةٍ أَنْ بَاعَ مِنْ خَدِجٍ وَسَهْلٍ بْنِ الْحِجْمَةِ
حَدَّثَنَا ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ التَّمْرِ بِالْمَمْرِ الْأَصْحَابُ الْعَرَابُ
فَأَنَّهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ قَالَ ابْنُ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنِي بِشَيْءٍ مِثْلَهُ ٥

كِتَابُ فِي الْأَسْتِقْرَاضِ

وَأَدَاءِ الدُّونِ وَالْمَخْرُوقِ وَالنَّقْلِيِّ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ
مَنْ اشْتَرَى بِالذَّنْبِ وَاللِّسَانِ عِنْدَ ثَمَنِهِ أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ

حدثنا محمد بن يوسف قال قال الجريزي عن المعين عن السعدي عن جابر بن عبد الله قال
عزوت مع النبي صلى الله عليه فقال كيف تري بعيرك اتبعته قلت نعم فبعته اياه فلما
قدم المدينة عدوت اليه بالبعير واعطاني منه حدثنا علي بن اسيد قال قال عبد الواحد
قال لا اعش قال نذاكرنا عند ابراهيم الرقني في السلم قال حدثني الاسود عن عايته ان النبي
صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي في اجار رحمة و زعانا من حديد

البعية

باب

من اخذ اموال الناس يريد اداها او ايلانها
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاصبهاني قال قال سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن
ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال من اخذ اموال الناس يريد اداها
اذى الله عنه ومن اخذ يريد ايلانها تلفه الله

البا

باب

اداء الدين وقول الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها الآية حدثني احمد بن يوسف قال قال ابو شهاب عن الامام عن زيد
بن وهب عن ابي ذر قال كنت مع النبي صلى الله عليه فلما اصبر يعني اخذنا قال ما اوجب انه
يحول عندي هيا بكت عيني منه ديتا فوق ثياب الاديان ارضيه لدين ثم قال انك
الاكثرين هم لا فلون الامن قال يا مال هكذا وهكذا واشار ابو شهاب بيده
وعن يمينه وعن شماله وقيل ما هو وقال مكانك وتقدم عن يعقوب وسمعت صوتا فارتد
ان اية ثم ذكرت قوله مكانك حتى اتيك فلما قلت يا رسول الله الذي سمعت او قال
الصوت الذي سمعت قال هل سمعت قلت نعم قال الثاني جبريل فقال من مات من امتك
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال نعم حدثني احمد بن
سبيب بن عبد قال قال ابو يوسف قال قال ابو شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال

ومن

قال ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لو كان لي مثل احد ذهبا ما سرت به الا
بمصر علي نك وعدي منه شي الا شي ارضه لدين رواه صالح وعقيل عن ابي هريرة

باب

استمر اجرا ليلك حدثنا ابو الوليد قال قال اشعنه قال
سامة بن كهيل قال سمعت ابا سلمة يعني خذرت عن ابي هريرة ان رجلا يقاضى رسول الله
صلى الله عليه فاعطاه فمهر به اصحابه فقال عوه فان صلح الحق مقالا واستروا
له بعيرا فاعطوه اياه فالواجب الا افضل من سبه قال استروه فاعطوه اياه فان خرم

باب

حسن التقاضي حدثنا مسلمة قال قال اشعنه عن عبد الملك
عن ابي عن خديفة قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول مات رجل فقيل له ما كنت تقول
قال كنت ابايع الناس فلجوز عن المؤمن ولو خيفت عن المعسر فغفر له قال ابو سعور سمعته

البا

باب

من يعطي اكله من سبه حدثنا مسلمة عن يحيى
عن سعيف قال حدثني سامة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه بتقاضاه بعيرا قال رسول الله صلى الله عليه اعطوه فقالوا ما نجد الا سنا افضل
من سبه قال الرجل او فني او قال الله فقال رسول الله صلى الله عليه اعطوه فان من

باب

خير الناس احسنهم قضايا حدثنا ابو يعقوب قال سفيان عن سلمة عن ابي هريرة
حسن القضاة حدثنا ابو يعقوب قال سفيان عن سلمة عن ابي هريرة
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه سنن من الابل فجاءه بتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا
سببه فلم يجدوا الا سنا فوفوا قال اعطوه فقال او فني او في الله بك قال النبي صلى الله
عليه ان خياركم احسنكم قضايا حدثنا احمد بن يحيى قال قال اشعنه قال

البا

مخارِبُ بَرْدِ بْنِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مَحْرَارَةٌ
قَالَ سَجِي فَقَالَ صَلِّ كَعَبْدِكَ كَانَ لِي عَلَيْهِ دِينَ بَقِضَايَ وَرِزَايَ ٥

بَاب

إِذَا قُضِيَ دُونَ حَقِّهِ أَوْ خَلَّاهُ فَهُوَ جَائِرٌ حَدَّثَنَا
عِدَانُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ قَالَ يَا نَوْسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بَنُ مَالِكِ ابْنِ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا عَلَيْهِ دِينَ فَاسْتَدَّ الْعَرَمَاءُ فِي حَقِّهِمْ
فَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُعْطِيَ وَيُجَلِّوهُ أَوْ يَأْتِيَهُمْ فَيُعْطِيَهُمْ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ حَاطِبِي وَقَالَ سَعْدُ وَعَلَيْكَ تَعَدَّ عَلَيْنَا حَرْبُ صَبْحٍ وَطَافَ فِي الْخَلِّ
وَدَعَا فِي شَرِّهَا بِالْبُرْكَ فَجَدَّدَهَا فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا ٥

بَاب

إِذَا قَاصَرَ وَخَازَفَهُ فِي الدِّينِ فَهُوَ جَائِرٌ تَمْرًا وَمَرًا وَغَيْرَهُ
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ قَالَ النَّسَّابُ عَنْ مَسَامِرَ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ
بِعَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ تَوَفَّى وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ سَقًا لَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَنْظَرَ
جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يَنْظُرَهُ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَفْعَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَهُ بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى فَنَدَّ حَلَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَتَّى فِيهَا تَمْرًا وَقَالَ الْجَابِرُ جَدَّدَ لَهُ فَأَوْفَاهُ الَّذِي لَهُ فَبَدَأَ بِرَجْعِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ سَقًا وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةٌ عَشْرًا وَسَقًا فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَخْبِرَ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ
فَقَالَ الْخَبْرُ ذَاكَ بِنِ الْخَطَابِ فَدَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَخَبَرَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ عَلِمْتَ حِينَ
مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْ فِيهَا ٥

بَاب

مَنْ اسْتَعْلَا مِنَ الدِّينِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ سَمِعْتُ

بَاب

بَاب

حَدَّثَنَا عِدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أُمَّةٍ هُوَ عَلَيْهَا
فَاجِرٌ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ الذِّمَّةُ
يَشْرُونَ بِمَهْدِ اللَّهِ وَأَمَّا نَهْمٌ مِمَّا قَلِيلًا الْآيَةُ فَجَاءَ
الْأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ

هَذِهِ الْآيَةُ كَانَتْ لِي يَوْمَ فِي أَرْضِ بَنِي عَمْرِو بْنِ فَقَالَ لِي
شَهْرُكَ قُلْتُ مَا لِي شَهْرُكَ قَالَ فَمِثْلُهُ قُلْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ
إِذَا حَلَفْتُ فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَا
الْحَدِيثِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصَدِيقًا لَهُ ٥

بَاب

أَنْ تَمْنَعُ مِنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ ٥
حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْوَاحِدِيُّ

هذه
شكرا

مرط
محدثكم

بنان
شهودكم

ابن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت
اباهم رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكهم
ولهم عذاب اليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه
من ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا الدنيا
فان اعطاه منها رضى وان لم يعطه منها سخط ورجل
اقام سلعته بعد العصر فقال والله الذي لا اله غيره
لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ
هذه الاية ان الذين يشرون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا

باب
منكر الآثام
حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
قال حدثني ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير

قال محمد بن العلاء بن الوكيل قال سمعت
ابن عروة عن عبد الله بن الليث قال

رضي الله عنهم

باب من حفر بيرا في ملكه لم يضمه حدثني محمود قال اخبرني
عبد الله عن اسرايل عن ابن حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار والبير جبار
والعجماء جبار وفي الترداة الحسن **باب** الخصومية في البير
والقضاء فيها حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين
يقطع بها ماله امره مسلم هو عليها فاجر لغني الله وهو عليه غضبا
فانزل الله تعالى ان الذين يشرون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية
في الاية اشعث فقال ما اخذتكم ابو عبد الرحمن انزلت هذه الاية
ذات لي بيري ارض ابن عمي فقال لي شهودك قلت مالي شهود
قال فممنه قلت برسول الله اذا خلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث فانزل الله تعالى ذلك تصديقا له **باب** اثم من
منع ابن السبيل من الماء حدثنا موسى بن اسمعيل قال ما عبد الواحد
عن الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة
ولا يزكهم ولهم عذاب اليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من
ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا الدنيا فان اعطاه منها رضى
وان لم يعطه منها سخط ورجل اقام سلعته بعد العصر فقال والله
الذي لا اله غيره لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ هذه
الاية ان الذين يشرون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا **باب**
سكر الانهار حدثنا عبد الله بن يوسف قال سمعت الليث قال حدثني
ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير انه حدثنا ان خلا من
الانصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة

التي يسقون بها فقال الانصاري سترج الماء بمتر فاني عليه فاخصما
 عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه و
 اسوقوا زبير ثم ارسيل الماء الي جارك فغضبا لانصاري فقال ان كان ابن
 عمك فنلون وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسوقوا زبير ثم
 احبس الماء حتى يرجع الي الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب هذه
 الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
 قال ابو عبد الله ليس حدثت كزعرورة عن عبد الله الا الليث فقط
باب شرب الاعلى قبل الاسفل حدثت عبدان قال
 عبد الله قال يا معمر عن الزهري عن عروة قال خاتم الزبير رجلا من
 الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسقهم ارسيل فقال لانصاري
 انه ابن عمك فقال اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم امسك قال الزبير فاحسب
 هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
باب شرب الاعلى الي الكعبين حدثني محمد بن خالد بن
 يزيد الجزابي قال ابن جريح قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير
 انه حدثت ان رجلا من الانصار خاتم الزبير في شراج من الحرة بسق
 به الخمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامر
 بالمعروف ثم ارسيل الي جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمك فنلون
 وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع
 الماء الي الجدر واستوعب له حقه فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت
 في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فقال ابن شهاب فقد رتب
 الانصار والناس قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق ثم
 احبس حتى يرجع الي الجدر هو الاصل وان ذلك الي الكعبين
باب فصل سقي الماء حدثت عبد الله بن يوسف قال يا

التي
 مع للسباع
 حذوا عن
 ان يربوا

قال

عن اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى صلاة الكسوف فقال دنت مني النار حتى قلت
 اي ريت وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تحديتها
 هرة قال ما شان هذه قالوا احسبت انها كانت جوعا
 حدثنا سعيد بن جابر عن ابي مالك عن نافع عن عبد الله بن
 عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عديت
 امرأة هرة حسبت انها كانت جوعا فدخلت فيها
 النار قال تفاك والله لا اعلم الا انت اطعنيها ولا سقيتها
 حين حبستينها ولا ارسليتها فادلت من خنتا من الارض

باب

من راي صاحب الجوز والقرية اخن بمائه ه
 حدثنا قتبة حدثنا عبد العزيز عن ابي اسحق عن سهل
 ابن سعد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يندب

فَشْرِبَ وَعَنْ مَعِينِهِ غُلامٌ، وهو أُحدَثُ القَوْمِ والأَشْبَاحِ
عَنْ لَيْسَانَ فَقَالَ يَا غُلامُ، إِنا ذُنُوبِي أَن أُعْطِيَ الأَشْبَاحِ
فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْشُرِ بِنَصِيبِي مِنكَ إِجْدًا يَا سَوَكُ اللهُ
فَاعْطَاهُ إِياهُ ٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاللَّزِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَذُودَنَّ رِجَالَ
عَنْ حَوْضِي كَمَا تَذُودُ العَرَبِيَّةُ مِنَ الإِبِلِ عَنِ الحَوْضِ ٥
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَدِيعَةَ بْنِ كَثِيرٍ بَزِيدٌ أَحَدُهُما عَلَى الأَخْصِرِ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَحْمَةِ اللهِ أَمَّا سَمِعِيلٌ لَوْ تَرَكْتَ زَمْرَةَ
أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ المَاءِ لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا وَأَقْبَلَ
جِرْمٌ فَقَالُوا إِنَّكَ أَنْ تَنْزِلَ عِنْدَكَ قَالَ لا يَخُونُ

لَكُمْ فِي المَاءِ قالوا نعم ٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ صَاحِبِ السَّمَانِ عَنْ يَاسِرِ بْنِ يَاسِرٍ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لا يُبْلَهُنَّهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ
وَأَلْبَسَهُمُ اللهُ إِهْرَاقًا جَلْفًا عَلَى سِلْعَتِهِمْ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَثْرًا
بِمَا أُعْطِيَ وَمَا كَذِبٌ وَرَجُلٌ جَلَفٌ عَلَى عَمَلٍ كَأَنَّهُ بَعْدَ العَصْرِ
لَيَقْرَطِعَ بِهَا مَالٌ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَالِهِ فَيَتَفَوَّكُ
اللهُ جِلْدًا وَعَرَّةً النَّبِيُّ وَمَنْعَكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَالِي
تَعَلَّ بِذَلِكَ ٥ قَالَ عَلَى حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يُبَلِّغُ بِه النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥

باب

لَا حَمَامَةَ إِلاَّ اللهُ وَلِرَسُولِهِ ٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْرَجٍ حَدَّثَنَا
الليثُ عَنْ نُؤَيْسِ بْنِ عَيْنِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ عَجْبِدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ
ابنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الصَّعْبَةَ بْنَ حَنَمَةَ قَالَ

*قوله لا حمامة الا لله ولرسوله
عن يحيى بن يكرم عن ياكراج
عن الليث عن نؤيس بن عين
عن ابن شهاب عن عجبدة بن عبد الله
عن ابن عباس ان الصعبة بن حنمة قال*

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حياء الا لله ورسوله
وقال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حيا التقيع
وان عمر حيا الشرف والتر بنة ه

بسم الله الرحمن الرحيم
هذا هو الكتاب الذي
رواهه ابو جعفر
محمد بن يعقوب
في شهر ربيع الثاني
سنة ٢٠٩
في مدينة بغداد
في دار الحديث
والعلم

باب

شرب الناس والدواب من الانهار ه
ابن يوسف اخبرنا ملك بن ابي اسلم عن زيد بن اسلم عن علي بن ابي طالب
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الخيل لرجل اجر ورجل ستر وعلى رجل وزر فامسا
الذي له اجر ورجل ربطها في سبيل الله فاطاك لها في مرج
اوروضة فما اصاب في طيلها ذلك من المريج او الروضه
كان له حسنة ولو انه انقطع طيلها فاستنتت شرها
او شرفين كانت اثارها وارواها حسنة له ولو انها
مرت بنهر فستربت منه ولم يرد ان يفي كان ذلك

حسنت له في ذلك اجر ورجل ربطها ثقبيا وتعففا
ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا طهورها في ذلك ستر
ورجل ربطها نخرا وربا ونواء لاهل الاسلام في علي
ذلك وزر وشيئ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر
فقال ما اترك على فيها شيء الا هذه الاية للجامعة
القادة فمن جعل مثقال ذرة خيرا ارجه ومن جعل مثقال
ذرة شرا ارجه ه
حدثنا اسمعيل حدثنا ملك عن ربيعة
ابن بك عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعت عن زيد بن
خالد الجهمي قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسأله عن اللقطة فقال اجرت عنقها ووكأها
ثم عيرتها سنة فان جاء صاجها والافشائك بها قال
فضا له العنم قال في ذلك اول خبيك اول لذيبي قال
فضا له الابل قال مالك وطها معهما سفاؤها وجدأؤها ترد

التواضع والعبادة ه

الماء وما كل الشجر حتى يلقاها ربهما

باب

بيع المطبوخ والحلوان
 حدثنا محمد بن علي بن اسد حدثنا
 زهير بن عثمان عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا تأخذوا حراما فإخذ حراما
 من حطب فيبيع فيحطت به وجهه خير من أن يسأل الناس
 أعطى أو منع
 حدثنا يحيى بن بكر حدثنا الليث بن
 عوف عن ابن شهاب عن ابي عبد الله عن عبد الرحمن بن
 عوف انه سأل ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
 وسلم لان يحطبت احدكم حزمة غلظت به خية من أن
 يسأل احدنا فعطية أو منعة
 حدثنا يحيى بن
 موسى اخبرنا هشام بن ابي جريح اخبرنا قال اخبرنا ابن
 شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن ابي حسين بن علي عن

حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي
 عن عبد الرحمن بن ابي عمير عن ابي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان
 تحلب على الماء **باب**

الرجل يلوز له ممر او شرب في حايط او في نخل او قال
 النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد ان توبرقتم
 للبايع وللبايع المم والاسقي حتى يرفع ولذلك روى
 حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الليث قال
 حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا
 بعد ان توبرقتمتها للبايع الا ان يشترط المبتاع من
 ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط
 المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عبد

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن يحيى
 ابن سعيد عن يافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي
 صلى الله عليه وسلم ان تباع العرايا بخرصها ثم احثنا
 عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج
 عن عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي النبي صلى الله عليه
 وسلم عن المخابرة والمحاولة وعن المزانية وعن بيع
 التمر حتى يبدو صلاحه واز لا يباع الا بالدنار والدرهم
 الا العرايا حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك
 عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى بن ابي اجمرة عن ابي
 هريرة رضي الله عنه قال رضي النبي صلى الله عليه
 وسلم في بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة
 اوسق او في خمسة اوسق وشك داود في ذلك احثنا
 زكريا بن يحيى قال حدثنا ابواسامة اخبرني الوليد بن
 احمرني

ابن اسحق حدثني بشير مثله
 بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

في الاستقراض واكادع الديون والنجاة من
 الشترى بالدين وليس عندك ثمرة او ليس بحضرة
 حدثنا جرجير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله
 قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف

بلغ محمد بن يوسف
 في الساس
 بلغها
 بلغه وادع في التمر
 ١١٠
 عظم
 سطر
 حدثنا محمد بن يوسف

احمرني

تري بعيرك أتدعيه فقلت نعم فبعته اياه فلما قدم المذبة
غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه هـ حدثنا معلى بن اسد
حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش قال تذاكرنا عند
ابراهيم الدهن في السلام فقال حدثني الاسود عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعما ما من يهود
على اجل ورهنه درهما من حديد هـ

باب

من اخذ اموال الناس يريد اذاهم او اذلافها هـ
حدثنا عبد العزيز بن عبيد الله الوبسي حدثنا سليمان
ابن بكال عن ثور بن زيد مدين عن ابي العيث عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس
يريد اذاهم اذى الله عن وجهه ومن اخذ يريد اذلافها
انقذه الله هـ

باب

اداء الدين وقول الله عز وجل ان الله يامرکم ان تؤدوا
الامانات اليها الاية هـ حدثنا احمد بن يوسف حدثنا
ابوشهاب عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر لي اجدنا
قال ما احب الي ذميا يمكث عندي منه دينار
فوت ثلث الا دينار ارضيك لدين ثم قال ان الاكثر من
هم الاقلون الامن قال بالمال هكذا وهكذا وأشار ابو
شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقيل ما هم
وقال مكانك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فارتدت
ان اتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى اتيك فلما جا فلت
يا رسول الله الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت قال
وهل سمعت قلت نعم قال اثنى جبريل فقال من مات من
امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان فعل

عليه السلام

كنا وكذا قال نعم ٥ حدثنا الهادي بن شبيب بن
سعيد بن سنان عن يونس قال ابن شهاب حدثني عبد
الله بن عبد الله بن عتبة قال قال ابو هريرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو كان بيننا احدٌ وصي استرني
ان لا يمد يده على ثلث وعشرين سنة شي الا شي ارضد
ليني ٥ رواه صالح وعفيل عن الزهري ٥

باب

استقرض الابل ٥ حدثنا ابو الوليد جدنا شعبة
اخبرنا سلمة بن كهيل قال سمعت اباسلمة بن جابر
عن ابي هريرة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأعطاه فسمعت اصحابه فقال دعوه فان صاحب الحق مالا
واشتره والله يعير انا عطوه اياه قالوا لا نجد الا فضل من
بيته قال اشتره فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء ٥

باب

حسن التفاضل ٥ حدثنا مسلم جدنا شعبة عن
عبد الملك عن ربعي عن حذيفة قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول مات رجل فبيل له قال كنت ابايع
الناس فأتجوز عن الموشير واخففت عن المعير فغضبه له
قال ابو مسعود سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ٥

باب

فل يعطي اكبر من سنه ٥ حدثنا مسدد عن يحيى
عن سفيان قال حدثني سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن
ابن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم بتفاضله
يعير انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فقالوا ما
نجد الا سينا افضل من سنه قال الرجل اوقيتني او قال الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فان من خيار

ما لم يور

اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس بن عمار عن الزهري قال حدثني ابن كعب
 ابن ملك بن جابر بن عبد الله اخبرنا ان اباة قتل يوم احد
 شهيدا وعليه دين فاشهد الغرما عنه فحقوقهم فابت النبي
 صلى الله عليه وسلم فسألهم ان يقبلوا ثم جابطي وجللوا
 نارا فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم جابطي وقال
 ساعدوا عليك فعدا علينا حين اصبح فطاف في الخلاء ودعا
 في ثمرها بالبركة فحدثها فغضبهم وبعي لنا من ثمرها

باب

اذا قاص او جازقه في الدين فهو جابر ^{مشموم} وتمر او غيره
 حدثني ابراهيم بن المنذر حدثنا انس عن هشام بن
 وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه اخبر ان اباة
 توفي وشرك عليه ثلثين وسقا الرجل من اليهود فاستنظره
 جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه

باب

المات من اجنتهم قضاء
 حسن القضاء
 عن سارة عن ابى سلمة عن ابراهيم قال كان رجل على النبي
 صلى الله عليه وسلم من الابل فجاءه سفاضة فقال
 اعطوه فطلبوا ستم فلم يجدوا الا سفا فوثقا قال
 اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله بك قال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء
 حدثنا حماد بن عمار عن جابر بن عبد
 الله قال ائبت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
 قال مسعرة اناة قال ضحى فقال صل ركعتين وكان ديا
 عليه دين فقضاني وزادني

باب

اذا تضادون حقه او جله فهو جابر
 حدثنا عبد الله

وسلم ليشفع له اليه فاجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم
اليهودي لياخذ تمر نخله فقرأ محمد تمر بليلة له فابى فدخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشی فيها ثم قال
لجابر جده له فأوف له الذي له فحده بعد ما رجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلثين وسقاً
وفضلت له سبعة عشر سقاً فاجاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم لخير بالذي كان فوجه بصلي العيص
فما انصرف اخبره بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فذهب
جابر بن عمر فاحبسه فقال له عمر لقد علمت حين مشا
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لياركن فيها

باب

من استعاد من الدين ٥ حده ثلث الوالجان اجنبا
ع شعبة عن الزهري وحده ثلثنا سمع حديثي ابي عن سليمان

عن محمد

من بعض فاحسب انه صدق فاقضي له بذلك فمن
فصيت له ارجو مثله فانما هي قطعة من النار فليأخذ
او فليتركها

باب

اذا خاصم فحسده

حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد بن

شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مرة عن مشروق

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله

قال اربع من كن فيه كان منافقا او كانت فيه

خصلة من اربعة كانت فيه خصلة من النفاق

حتى يدعيها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف

واذا عاهد عدو واذا خاصم فحسده

باب

ها
ليتركها

عليه وسلم

الصح

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن الأعمش
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يمنع جار حارة أن تغزو خشية في حيطانها يقول أبو هريرة
سألت أبا عبد الله عن معصية قال لا يمنع من أن يغزو خشية

باب

صبي الخمر الطيبون

حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى اخبرنا يعقوب بن
حدثنا حماد بن زيد حدثنا ثابت بن عبد الرحمن رضي الله عنه
كنت شافيا القوم في منزل أي طلحة وكان خمرة يومئذ
الفضيحة فاسترز رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا
يأدي الأمان الخمر قد حُرمت قال فقال لي أبو طلحة
أخرج فأمرتها فخرجت فمرتها فخرجت في بيتك
المدائنة فقال بعض القوم قد قتل قوم وفي يومئذ

فأشرف

فأشرف الله لئلا على الذنبا منوا أو علوا الصالحات
جناح فبما طعموا الأية

باب

أقنية الدوزخ والجلوت فيها والجلوت على الصدأ
وقالت عائشة رضي الله عنها فأنبتني أبو بكر محمد
بفنا دن بصا فيه ويقتر القرآن فتقصت عليه
نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه والنبي صلى

يومئذ بمكة

حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا أبو عمدة
جعفر بن ميثرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
قال يا كره والجلوت على الطرقات فقالوا أما
لنا بد أيما هي محال لنا نتحدث فيها قال فلو ذا
أيتم إلا المحال فاعطوا الطديق حقا قالوا

حسبنا

حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار

الله عليه وسلم

عليه وسلم

حسبنا

حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار

قالوا وما حق الطريق قال غرض البصر وكفا لا ذي ورد
السلام وامر بالمعروف ونهي عن المنكره

باب

الاباز على الطريق اذا لم يتاد بهاه

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن شيبه بن ابي

عن ابي صالح الشمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا زجل بطريق

عليه العطش فوجد بين اقرن فيها فشرب ثم

خرج فاذا اكلك يمت يا كل الثري من العطش فقال

الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان

يلعبي ففزل البئر فلاحقه ما فسق الكلب

فشكر الله له فغفله قالوا اي رسول الله واهن

لنا في البهايم لا اجرا فقال في كل ذات كبد رطبة

الخبر

فقلت هو من حرج فانوه وكسروا صومعته وانزلوه

وسبوه فنوصنا وصلى ثم ان الغلام فقال من ابوك

يا غلام قال الراعي قالوا ابني صومعك من ذبيك

لا الامن طينه بسم الله الرحمن الرحيم

باب

الشركة في الطعام واليهك والعروض وكيف قسمه

ما ربح كال ويون مجازفة او قبضة قبضة لما لم يرب

المسلمون في الهدايا سان باهل هذا بعضا وهذا بعضا

وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمرد

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اجزا مملك عن رهب

ابن كميهاق عن جابر بن عبد الله انه قال بعث رسول الله

صا الله عليه وسلم بعثا قبل الساجل فامر عليهم

ابا عبيدة بن الجراح وهم مائة وانا فيهم فخرجنا

الشركة في اللغة الاختلاط وفي الشرع
شركة الحق في شئ لا شريك فاكتر على
جبه الشيوع ولما اقسام تطلب من
كتبه الفقه

في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب

في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب

في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب

في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب

في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب

في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب
الاشربة في الاكل والشرب

كانت اذا في الازاد كلف امر مع الازاد عدلت
اسان يريد فتزاده خاصه ويريد بالعمارة القله

حتى اذا صخا ببعض الطريق فني الزاد فامر ابو عبيدة
بازواد ذلك الجليس فجمع ذلك كله فكان مزوددي ثم
وكان يقوتنا كل يوم قليل حتى فني فلم يكن يصنينا الا
ثمرة عترة فقلت وما لعيني ثمره فقال لقد وجدنا
فقدنا حين فبيت قال ثم انهننا بالبحر فاذا جوت
مثل الطوب فاكل منه ذلك الجليس ثمانية عشر ليلة
ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فصبها ثم
امر براجلة فرجلت ثم مرت تحتهما فلم تصبها
حدا بنا بشرين من حومر قال حكنا حاتم بن اسمعيل
عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خنت ازواد
القوم واملقوا واتوا النبي صلى الله عليه وسلم في حجر
اليهم ما دن لهم فلقبهم عمدا فخره فقال ما صافركم
فقد اليهم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال

بارسول

يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ايلهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما دى الناس يا تون ففضل ازوادهم
فبسط لذك نطع وجاوه على النطع فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم
يا وعتهم فاحتنا الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اسعدنا لا اله الا الله واني رسول
الله حكتنا محمد بن يوسف حدنا الاوزاعي حدنا
ابو الجاشي قال سمعت رافع بن خديج قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم نضلى العصر فنخر جزورا فقسيم عشر
قسيم فناكل كما نصيبا قبل ان تغرب الشمس
حكتنا محمد بن العلاء والحدنا حماد بن اسامة عن يزيد
عن ابي هريرة عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الاشعة من اذا ازلوا الغدوا وقل طعام عيالهم

اشارة على الله عليه وسلم الما في شهر المحرم
في اوله الرسالة

الارواح في الازاد
واعزاز الطعام

بزار

بالمدينة جمعوا ما كان عندكم في ثوب واحد ثم اقتسموه
 بينهم في انا واحد بالسوية فخر مني وانا منهم
 ما كان من خليطين فانما يتراجعا بينهما بالسوية في
 حديثنا محمد بن عبد الله بن المشي والحدسي في كتابه
 ثمانية بن عبد الله بن النيران ان ساجدة ان ابا جبر
 كتب فرصة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال وما كان من خليطين فانما يتراجعا بينهما بالسوية

يدخلون في ذلك ما فضلهم

باب

باب

قسمة الغنم

حدثنا علي بن الحكم الاصبهاني قال حدثنا ابو عوانة
 عن سعيد بن مسروق عن عبيدة بن رافع بن
 خديج عن حبة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
 بذي

بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابدانهم
 قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في احراب
 القوم فاجلوا واذبحوا واذبحوا القدر فامر النبي صلى
 الله عليه وسلم بالعدو فاقسمت ثم قسم فعول
 عشرة من الغنم بغير قند منها بغير فطيرة واعيان
 وكان في القوم مفضل لسيرة فاهو كدخل منهم لسبهم
 فحبسه الله ثم قال ان هذه البهائم اوابد كأوابد
 الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال
 جدي انا الفرج او تخاف العدو غدا وليست مدي
 افسدح بالقصب فقال ما انهد الدم وذكري اسم
 الله عليه فكلوا لسير السن والظفر وساجد ثم عن
 ذلك اما الحسن فعظم واما الظفر فمدي الحسنة

انما امره بالاكفار لانهم ذبحوا الغنم
 قبل ان تقسم ولم يكن احد من

معناه

باب

الظفر فمدي الحسنة
 الا انهم ذبحوا الغنم
 قبل ان تقسم ولم يكن احد من

فتمت الغنم والعدل فيها هـ

حدثنا قبيصة بن معبد بن الليث عن يزيد بن ابي جيب عن ابي الخير
عن عقبه بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما
ينهبها على حكايتهم فحيا بابقى عنود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال فحج به انت هـ

الشركة في الطعام وغيره هـ

ويذكر ان رجلا ساءم شيئا فمعه احد فرأى عمرا له شركة هـ
حدثنا اصبح بن الفرج قال اخبرني عبد الله بن وهب قال اخبرني
بعبد عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن مكيام وكان قد ادرك النبي
صلى الله عليه وسلم ودمت به اشته زينب بنت محمد الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت لرسول الله بايعة فقال هو صغير فمخ راضة ودعاه وعن
زهرة بن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله بن مكيام الى السوق
فيشترى الطعام فلتاة ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان له
اشركا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعاه بالبركة فيشركهم فترما انما

العتران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن اصحابه هـ
حدثنا خالد بن يحيى حدثنا سيف بن حدنا جبلة بن يحيى
قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان
يقترن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستأذن اصحابه هـ
حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن جبلة قال كنا
بالمدينة فاصابنا سنة فكان ابن الزبير يزدقنا التمر
وكان ابن عمر يرمينا فيقول لا تقربوا فان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن القتران الا ان يستأذن الرجل

باب

تقوم الاستيا بين الشركاء فيهم عدل هـ
حدثنا عمران بن مسرة حدثنا عبد الوارث قال حدثنا
ابو يعقوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اعشق شقصاله من عبد او شركا او مال

صيا

الراجلة كتابي تبعث بها الى المنزل

باب

الشركة في الرقيق

ما جوهريه بن اسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشق شركا له في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه بتمام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويحل بيل المعتق حدنا ابو النعمان بن حريز بن حازم عن قتادة بن النضر بن انس عن بشير بن ميمون عن اي مبرور رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشق شركا له في عبد اشق شركا له ان كان له مال والا يستع غير مشقوق عليه

اشقني استنبي

باب

الاشراك في الهدي والبذخ

رجلا واذا اشرك الرجل الرجل في هديه بعد ما اهدى حدنا ابو النعمان بن حازم بن زيد انا عبد الملك بن جبرئيل عن عطاء بن جابر وعن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة

قالا

عن قيس بن ابي هريرة قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه

وسلم قلت في الطريق

بالسيلة من طولها وعناها على انها من ذرية الكرمي قلت قال وايق مني غلام في الطريق قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينما انا عنده اذ طلع الغلام فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قلت هو حور لوجه الله فاعقنته قال ابو عبد الله لم يعقل ابو كرب عن اي اسامة حرة حدنا شهاب بن عباد قال حدثنا ابراهيم بن محمد عن اسمعيل بن قيس قال لما اقبل ابو هريرة ومعه غلامه يروى يطلب الاسر لا وفضل احد صاحبته بهذا وقال اما لانه اشهدك انه لله

باب

أما الولد قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أشراط الساعة أن تلك الأمة زناها
 حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال
 حدثني عمرو بن الزبير أن عائشة قالت كان غنم بن زبابة
 وقاصر محمد إلى أخيه سعد بن زبابة وقاصر أن يقبض إليه
 ابن وليدة زمعة قال غنم أنه ابن فلما قدر رسول الله
 الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة زمعة فقبل
 به لارسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعبد
 ابن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا أخي ابن وليدة
 زمعة ولد علي فرأيت قد طر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 علي ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من أجل
 أنه ولد علي فرأيت أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخبرني

أخبرني حماد بن أسود بن ثابت أنه سمع حبيبا راى من شهداء الجحفة
 وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

باب

بيع المدبره

حدثنا أبو زر بن لحيا بابا عن سعد بن شعبة حدثنا عمرو بن دينار
 سمعت جابر بن عبد الله قال أعتق رجل من أجداد آل
 دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال
 عثمان الغلام غامرا

باب

بيع الولاء وهبته

حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن
 دينار سمعت ابن عمر يقول نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن بيع الولاء وهبته

حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جابر عن منصور
 عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترت بربيع
 فاشترط امها ولا لها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
 فقال اعتقها فان الولاء لمن اعطى الورث فاعتقها فدعا
 النبي صلى الله عليه وسلم فخر بها من زوجها فقالت لو
 اعطاني كذا وكذا ما ثبتت عنده فاخترت نفسها

اذا اسود اخ الرجل او غمه هل يفاذا اما كان مشرطا
 قال اشرفان العباس للنبي صلى الله عليه وسلم واذيت نفسي
 واذيت عفتي وكان علي له نصيب في تلك الغنم

اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس
 حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اسمعيل بن ابراهيم
 ابن عتبة عن موسى بن عتبة عن ابن شهاب قال حدثني

عن علي بن حسين عن سعيد بن مزحانة عن ابي هريرة رضي الله
 عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتق رقبة مؤمنة
 اغتق الله بكل عضو منها عضوا من اعضاءه من النار حتى يعق
 فرجه بفرجه وحل شاقبته فبينما سألته عن امر
 عن ابن العادي عن عمر بن علي بن حسين عن سعيد بن مزحانة عن
 ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 من اغتق رقبة مؤمنة اغتق الله بكل عضو منه عضوا منه
 من النار حتى يعق فرجه بفرجه وحل شاقبته فبينما سألته
 سألته عن امر
 يعني اخاه حدثني سعيد بن مزحانة صاحب علي بن حسين قال
 سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ايما امري مسلم اغتق امرأة مسلما استنقذ الله بكل عضو
 منه عضوا منه من النار قال فانطلقت حين سمعت الحديث
 من ابي هريرة فذكرته لعلي بن الحسين فاعتق عبدا له
 فذا عطاها به ابن جعفر عشرة الاي او الف دينار

هو

أَبُو بَكْرٍ فِي سَنِيَّةِ وَرَهْبِرِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ لَنَا حَرْبٌ عَنْ
سَنِيَّةٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مُلُوكًا
فَلْيَسْأَلِيهِ فَيَعْتَقَهُ وَيُرِيهِ رِوَايَةَ أَبِي بَكْرٍ فِي سَنِيَّةٍ وَلَدٌ
وَالِدَةٌ وَسَاءَ أَبُو كُرَيْبٍ نَاوَكِيْعٌ ح وَنَا ابْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي
ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ نَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ كُلُّهُمُ عَنْ
سَنِيَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَا ابْنُ سَنِيَّةٍ وَقَالُوا وَلَدٌ وَالِدَةٌ

كِتَابُ الْبَيْوعِ

بَابُ

النَّبِيُّ عَنِ بَيْعِ الْمَلَامِسَةِ وَالْمَنَابِذَةِ حَدَّثَنَا الْحُجِيُّ بْنُ الْحَبِيبِ
الْحِمْيَرِيُّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُجِيِّ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامِسَةِ وَالْمَنَابِذِ
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ لَنَا وَكَلِمَةُ سَعِيدِ
عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ فِي سَنِيَّةِ نَا

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي سَنِيَّةِ نَا
وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي سَنِيَّةِ نَا
وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي سَنِيَّةِ نَا

ابن

عَمْرِو بْنِ أَبِي سَامَةَ ح وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي ح وَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مَثْنَى نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ سَنِيَّةِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ نَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ أَنَا ابْنُ جَرِيْحٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ عَطَاءِ بْنِ مَيْمَنَةَ
أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمَلَامِسَةِ وَطَهْنَا

وَالْمَنَابِذَةِ أَمَا الْمَلَامِسَةُ فَمَا يَأْتِي بِهَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبٌ مَاجِدٍ
يَغْتَرِي بِأَمِلٍ وَالْمَنَابِذَةُ أَنْ يَبْدُلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَهُ
بِالْآخَرِ وَلَمْ يَنْخَرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبٍ مَاجِدٍ وَحَدَّثَنِي
أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ الْحُجِيِّ وَاللَّفْظُ الْحَرْمَلَةُ قَالَ أَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ
ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَنَا نَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الثَّوْبَيْنِ وَنَسِيْرُهُ عَنِ الْمَلَامِسَةِ وَالْمَنَابِذَةِ

طَهْنَا

في البيع والملازمة لمن الرجل ثوبه الاخر سيد واللذ
او بالتعاقب ولا يقبله الا للدلالة والمناسبة ان يبيد الرجل
الى الرجل ثوبه ويبيد الاخر الله ثوبه ويكون ذلك مما
عن غير نظر ولا فطن وحدثنا ابن عمار الناقد بن ابي
ابن ابراهيم بن محمد بن ابي عمار عن ابي ابراهيم بن ابي
الاستاذ

باب
بيع الحياة وبيع القدر **باب**
نا عبد الله بن ابي ابراهيم بن محمد بن سعيد ونا سامة عن
عبد الله بن محمد بن زهير بن حرب واللفظ له نا
يحيى بن سعيد عن عبد الله بن محمد بن ابي الزناد عن ابي
عزايه هروزة قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع الحياة وعن بيع العرد

باب
بيع جبل الجبله حدثنا يحيى بن محمد بن زهير قال
انا الليث بن سعد نا لث عن نافع عن عبد

الله

الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نعى عن بيع
جبل الجبله حدثني زهير بن حرب ومحمد بن مني واللفظ
لزهير قال نا يحيى وهو القطان عن عبد الله بن ابي
عمر بن ابي عمير قال كان اهل الجاهلية يثابيعون الجزور
الى جبل الجبله ان تلج الناقة ثم تحمل التي تلجتها فها هم
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك

باب
تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه
وتحريم التبخس والتضرية وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض حدثنا زهير بن حرب ومحمد
ابن مني واللفظ لزهير قال نا يحيى عن عبد الله بن ابي
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل
على بيع اخيه الا ان ياذن له حدثنا يحيى بن ابيوب وتيبة

وابن حجر قالوا نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن

والتصريح جمع ال
الفرع عند اراء
ليعظم مرعنا

ولا يخط على خط
أخيه

أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسم المسلم على سؤم المسلم وحديثه أخذ ابن ابراهيم الدورقي ثنا عبد الصمد بن شعبة عن العلاء وسهيد بن أبيهما عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثنا محمد بن مني ثنا عبد الصمد بن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقتام الرجل على سؤم أخيه وفي رواية الدورقي على سبمة أخيه وحديثنا محمد بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلتق الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تاجسوا ولا يبع حاضر لباد ولا تضروا الأبل والغنم فمن اتاعها بعد ذلك فهو خير النظرين بعد أن جليها فإن رضيها

الرواية ايها بكرايا وهو شكلا ان العلاء وسهيدنا ثنا ابا حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقتام الرجل على سؤم اخيه وفي رواية الدورقي على سبمة اخيه وحديثنا محمد بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلتق الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تاجسوا ولا يبع حاضر لباد ولا تضروا الابل والغنم فمن اتاعها بعد ذلك فهو خير النظرين بعد ان جليها فان رضيها

أنسكا

منصور أنا عبد الرزاق عن ابن جريح أختر في استيعاد بن أمية ح ونا هرون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وقيح أختر في أسامة ح ونا محمد بن رافع ثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ديب كل هؤلاء عن تابع عن ابن عمر بمعنى حديث مالك عن تابع ح حدثنا محمد بن مني وابن بشير واللفظ لابن مني قالنا محمد بن جعفر بن شعبة عن قتادة عن النضر بن أسير عن بشير بن بهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المول بين الرجلين فيعرق أحدهما قال يضمن وحديث عمرو الناقد ثنا إسعيذ بن إبراهيم عن ابن أبي عمير عن قتادة عن النضر بن أسير عن بشير بن بهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق سقما له في عتق مائة في ماله إن كان له مائة فإني لم يكن له مال أسبغ العبد غير مشقوق عليه ونااه علي بن خشر مرانا عيسى يعني بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد ونا إن لم يكن له مال يوم عليه العبد قيمة عدل ثم لينشئني في

الرواية ايها بكرايا وهو شكلا ان العلاء وسهيدنا ثنا ابا حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقتام الرجل على سؤم اخيه وفي رواية الدورقي على سبمة اخيه وحديثنا محمد بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلتق الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تاجسوا ولا يبع حاضر لباد ولا تضروا الابل والغنم فمن اتاعها بعد ذلك فهو خير النظرين بعد ان جليها فان رضيها

نصيب الرزق لم يفتق غير مشقوق عليه حديث هرون بن عبد
عبد الله بن وهب بن جرير بن ابي قال سمعت قتادة يحدث
بهذا الإسناد بمعنى حديث ابن ابي عروبة وذكر في الحديث
يوم عليه فممة عدل **باب**
الولا لمن اعتق وحديثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن مالك
عن نافع عن ابن عمر عن عائشة رضي الله عنها انها ارادت
ان تشتري جارية تعيقها قال اهلها يبيعونها على ان ولاها
لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه قال لا يمنع ذلك
فاما الولا لمن اعتق وحديثنا قتيبة بن سعيد بن ابي عن
ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريزة جات عائشة
تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت
لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان ارضي عنك كتابتك
ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريزة لاهلها فابوا
وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم اتباعي فاعتقني فاما الولا لمن اعتق
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اناس
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله عز وجل فليسر له وان شرط
مائة مرة شرط الله احق واوثق وحديث ابو الطاهر اخبرني
ابن وهب اخبرني يونس بن عيسى عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت جات بريزة
الي فقالت يا عائشة ابي كابت اهل على تسع اواق في كل عام
اوقية بمعنى حديث اللبث وزاد فقال لا يمنعك ذلك اتباعي واعتق
وقال في الحديث ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد
الله واثنى عليه ثم قال اما بعد وحديثنا ابو كريب محمد بن ابي
الفضل الي ثنا ابو اسامة بن هشام عن عروة اخبرني الي
عن عائشة قالت دخلت على بريزة فقالت ان اهل كاتبوني
على تسع اواق في تسع سنين كل سنة اوقية فاعينيني فقلت
لها ان شاء اهلك ان اعذها لهم عدة واحدة واعقله ويكون
الولا لي فعلت فذكرت ذلك لاهلها فابوا الا ان يكون

من اشتط شرط البئر
في كتاب الله عز وجل

مها

واثنى عليه

في
اوقية

قالت

الولاة لهم فانتني فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لاها الله
اذن قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فاخبرته
فقال اشترى بها واعتيقها واشترى بها لهما الولاء فان الولاء لمن
اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطبة فحمد الله واتى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فما
بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما من شرط
ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله
احق وشروط الله اوثق ما بال رجال ينكر بقول احدكم اعتق
فلا تا والولاة في ائمة الولاء لمن اعتق وحدثنا ابو بكر بن
ابى شيبة و ابو كريب قالنا ابن عمير وسنا ابو كريب
سنا و كيع ح وسنا زهير بن حبيب و اشعق جميعا عن جريد
كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحو حديث لي اسنا
غير ان في حديث جريد قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها ولو كان حرا لم يجبرها
وليس في حديثهم اما بعد حدثنا زهير بن حبيب ومحمد بن

ح
عشبة
كان

ابو رهم

الولاة

العلم واللفظ لزهير قالنا ابو معاوية سنا هشام بن عروة
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عابشة قالت كان
في بئر برة ثلاث وصيات اراد اهلها ان يبعوها ويشترطوا
ولاهاها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اشترى بها
واعتيقها فان الولاء لمن اعتق وعنتت فخيرها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالت فاخترت نفسها قالت وكان الناس
يتصدقون عليها وتهدى لنا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال هو عليها صدقة وهو لكم هدية فكلوه وسنا
ابو بكر بن ابي شيبة سنا حسين بن علي عن زائدة عن سنان عن عبد
الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عابشة انها اشترت بئر برة
من انا من الانصار واشترطوا الولاء فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الولاء لمن ولي النعمة وبيئها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا واهدت لها ريشة لجمما
لجمما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو صنع لنا من
هذا اللحم قالت عابشة تصدق به على بئر برة فقال هو

لها صدقة ولله هدية وحدثنا محمد بن مثنى بن محمد بن
 عبد الرحمن بن القاسم جعفر بن شعبة قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة
 قال سمعت ^{عائشة} أنها أرادت أن تشتري بريرة للعتق فاشتروا ولأها
 فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشترها
 واعتقها فإن الولاء لمن اعتق وأقضى لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم لحم فقالوا للنبى صلى الله عليه وسلم هذا تصدق
 به على بريرة فقال هو لها صدقة وهو لنا هدية وحدث
 قال عبد الرحمن وكان زوجها قال شعبة ثم سأله
 عن زوجها قال لا أدري وحدثنا أحمد بن عثمان التوماني
 نا أبو داود نا شعبة بهذا الإسناد نحوه وحدثنا محمد
 نا ابن مثنى نا محمد بن بشر جميعا عن أبي هشام ثيا وهيب
 نا عبيد الله عن يزيد بن رومان عن عذرة عن عائشة
 قالت كان زوج بريرة عبدا وحدثني أبو الطاهر
 نا ابن وهيب نا مالك بن انس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن
 عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

لها

أنها قالت كان في بريرة ثلاث سنين حيرت على زوجها
 حين عتقت وأقضى لها لحم فدخل على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم والنزعة على النار فدعا بطعام فأتى به
 وأذم من أذم النبي فقال المرأى نومة على النار فيها لحم
 قالوا بلى برسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة
 فذرفنا أن تطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو منها
 لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها إنما الولاء
 لمن اعتق حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا خالد بن محمد
 عن سليمان بن بلال نا سفيان بن أبي صالح عن أبيه عن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال أرادت عائشة رضي الله عنها
 أن تشتري جارية تعتقها فأتى أهلها إلا أن يكون لهم
 الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن اعتق

باب

النهي عن بيع الولاء وعن هبته حدثنا يحيى بن يحيى التميمي

قال ابراهيم

انا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعى عن بيع الولا وعن هبته وسمعت
مسلم يقول الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا
الحديث حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا
نا ابن عيينة ح ونا يحيى بن ايوب وقتيبة ونا ابن جندب
نا ابي سعيد بن جعفر ح ونا ابن ميمون ابي سافين بن
سعيد ح ونا ابن مثنى نا محمد بن جعفر نا شعيب ح ونا
ابن مثنى نا عبد الوهاب نا عبيد الله ح ونا ابن ابي
نا ابن ابي قديك نا الضحال يعني ابن عثمان كل هؤلاء
عن ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم عثله
غير ان الثقفى ليس في حديثه عن عبيد الله الا البيوع ولم

عبد الله

بذكر الهبة باب
من تولى غير مواليد وحدثني محمد بن رافع نا عبد الله
انا ابن جريج انا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطر عقوله ثم كتبت

انه لا يجزى ان يتولى مولى رجل مسلم بغير اذنه ثم اخبرت
انه لعن في صحيفته من فعل ذلك حدثنا قتيبة بن سعيد
نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل بن ابيه
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من تولى قوما بغير اذن مواليد فعليه لعنة الله
والملائكة لا يقبل منه صرف ولا عدل حدثنا ابو بكر بن ابي
شيبه نا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان بن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تولى
قوما بغير اذن مواليد فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف وحدثني
ابراهيم بن دينار نا عبيد الله بن موسى نا شيبان بن ابي عمير
بعدا الاسناد غير انه قال ومن والى غير مواليد بغير اذنه
حدثنا ابو كريب نا ابو معوية نا الاعمش عن ابراهيم
اليمامي عن ابيه قال خطبنا على بن ابي طالب رضي الله عنه
قال من زعم ان عندنا شيئا نقرؤه الا كتاب الله وهذا

الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه فقد كذب
 فيما اشنان الابل واشيا من الجراحان فيما قال النبي صلى الله
 عليه وسلم المرننة حرم ما بين غير الى ثور فمن اخذت
 فيها حديثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ودمته
 المسلمين واجدة ينعي بها اذناهم ومن ادعى الى غير ابيه او
 اتهم الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا

الله

باب

فضل العتق حدثنا محمد بن مثنى العتري ثنا يحيى بن سعيد
 عن عبد الله بن سعيد وهو ابن ابي هنيء حدثني اسمعيل بن ابي
 حكيم عن سعيد بن مزجاجة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال من اعنت رقبة مؤمنة اعنت الله بكل ارب
 منه اربا منه من النار حدثنا داود بن رشيد ثنا ابو الوليد
 مسلم عن محمد بن مطرف ابي عثمان المدني عن زيد بن اسلم

الارب العتق

عن

في كل سنة بحجر وقوله والذين يتغنون الكتاب بما ملكنا ايمانكم
 فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي اناكموه وقال
 روح عن ابن جريح قلت لعطاء او اجبت علي اذ اعلمت له مالا ان اكتابة
 قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء تاشرون عن
 احد قال لا ثم اخبرني ان يوتي من ان اخبر ان سيرين قال انك انك
 وكان كثير المال فاي فانطلق عمر رضي الله عنه فقال كاتبة فاي
 فصرية بالذوق وتلو عمر فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فكاتبته وقال
 اللبث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال عمر قال عيشة رضي الله عنها
 ان يوسى دخلت عليها تستعنها في كتابتها وعلينا خمسة اواق يجمت
 عليها في خمس سنين فقالت لها عيشة ونسفت فيها ارايت ان عدت
 لهم عدة واحدة ابيعك اهلك فاعفك فكون ولا فوك لي قد هبت
 برعة الى اهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا الا ان يكون لنا الولاية فالت
 عيشة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترها فاعفها فاما الولاية لمن اعنت
 ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما مال رحاك يشترطون شروطا

اراه انا

من اواق

ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرطا الله
احق واوثق

ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط

شرطا ليس في كتاب الله فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حدثنا
قبيصة قال قلت لعن ابن شهاب عن عروة ان عابسة روي الله عنها اخبرته
ان سريرة جئت نسيتني في كتابها ولم تكن قصت من كتابها شيئا
فالت لها عابسة ارجعي الي اهلك فان احبوا ان انضي عنك كتابك
ويكون ولاؤك لي بعتك فذكرت ذلك لرسول الله فابوا وقالوا ان
نات ان تحسب عليك بتمتع ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا رسول الله صلى الله عليه وسلم انما احبني
فانما الولاء لمن اعنق قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال
اناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله
فليس له وان يشترطه مائة مرة شرطا الله احق واوثق
يوسف اهلك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان اوتيت عابسة

عن عبيد

عن

اشترط

شرط

امر المؤمنين ان يشري جارية لتعتقها ففك اهلها على ان ولائها لنا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعنق

بمعنك

باب
استعانة المكاتب وسؤاله التماسه

حدثنا جندب بن اسمعيل قال سئل عن ابواسامة عن مشام عن ابيه عن عابسة
رضي الله عنها قالت جئت بامر من فقالت اني كانتك على تسع اواق في كل
عام وقبلة فاعينني فقالت عابسة ان احببت اهلك ان اعد ما لهم فعد
واحدة واعنتك بعتك ويكون ولاؤك لي فذهبت الي اهلها فابوا ذلك
عليها فقالت اني قد عكرت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع
بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغني فاحبرته فقال خذ ما اعنتها
واشترط لي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعنق فاعنت عابسة فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال انما بعد فاباك
رجال منكم يشترطون شروطا ليس في كتاب الله فانما شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط نقص الله احق وشرط الله
اوثق ما بال رجال منكم يقولون احذموا عتقنا فلان ولي الولاء انما الولاء

ابن عمر

اوقية

اوقية فاعنتني

فيكون

لهم الولاء

فان

كان

لمن اعتقه

سج الكتاب اذا رضى وقال عايشة

هو عند ما يبي عليه من وقال يزيد بن ثابت ما يبي عليك يدور وقال
ابن عمر هو عند ابن عباس والذوق ما يبي عليه من حديث عبد الله بن
يوسف انك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد الرحمن ان سورة كانت
تسعين عايشة امر المؤمنين رضى الله عنها قالت لما اتيك العتق
ان اسب لم نزلك حبة والوجه ما يبي عليك فذكرت من ذلك
فما لولا الا ان يكون ولا والله لانا لك قال يحيى بن عمر عن ابن
عايشة وكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشترها واغنيها
بائنا الولاء لمن اعوه

قوله

واعتقك
الولاء

اذا قال الكتاب اشركي واعني

فاشترها بذلك حديث ابو نعيم ما عند الواحد من ائمة قال حدثني
ابي الحسن قال دخلت على عايشة رضى الله عنها فقلت كنت لفت من ابي لك

علاقتك

عبد الله بن ابي عمرو بن عبد
ابن عبد الله بن ابي عمرو

ومات وورثي بنوه واهم باعوني من ابن ابي عمرو فاعنتني ابن ابي عمرو
واشترط بنوعيته الولاة فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبه فقالت اشتريني
واعنتني قالت نعم قال لا يبيعوني حتى يشترطوا ولا يي فقالت لا حاجة لي
بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة
فذكرت عايشة ما قالت لما قال اشترينا واعتقها وادعيتهم يشترطون
ما شاءوا فاشترتها عايشة فاعتقها واشترط اهلها الولاة فقالت النبي
صلى الله عليه وسلم الولاة لمن اعتق وان اشترطوا ابنته شرطه

فاعنتني

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة

وفضلها والغريص عليها حديث

عامر بن علي بن ابي ذئب عن المتبريد عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا بنات المسلمات لا تحقرن جانبا لجانها ولا ولو
فزر من شاة حديث عبد العزيز بن عبد الله الاولسي عن ابن ابي
حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عايشة رضى الله عنها
انها قالت لعروة ابن اخي ان كنا ننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة

نها
عن ابي
جان
حديثي

قوله

ابله في شهرين وما اوقدت في ايات رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
تبتكم نكاحا خاله ما كان بعبتكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيران من الانصار كانت لهم سباع وكان
يخون رسول الله صلى الله عليه وسلم من الباطن فسقناه

باب
البليل من الهبة حدي

حدثني بشارة بن ابي عدي عن شعبة عن سليمان بن ابي حازم عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعت الى ذراع او كراع
لاجت ولو اهدى الى ذراع او كراع لقلت

باب
من استوب من احكامه شارة قال ابو سعيد

قال النبي صلى الله عليه وسلم انتم نوا الى معكم منها حدي ان ابي
مريم بن ابي عثمان قال حدثني ابو حازم عن سهل رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام يجازيها
لما شري عندك فليعمل لنا عواذ النبي فامرته عندما قدمت فمطع من

الظرفاء فصنع له سيرا فلما قصاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ابته
تد قصاه قال صلى الله عليه وسلم ارسل بيدي فجاءوا به فاحمله النبي صلى الله
عليه وسلم فوضعه حيث ترؤن ه حدثنا عند العزيز بن عبد الله قال
حدثني محمد بن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي
عن ابيه رضي الله عنه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم في منزلي فطربوا بكفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بازك امامنا والتوم مخرمون وانا غير مخرم فابصر واحمارا وخبثا
وانا شعوك اخضت بعلي فلم يوذ ثوبي به واحبوا لوائي ابصرته والتفت
فابصرته فمئت الى الفرس فاسرحته ثم ركبت وبيت السوط والريح
فقلت لهم تاولوني السوط والريح فقالوا لا والله لا نعيبك عليه بشي فنبئت
فزلت فاخذت مما ثم ركبت فشدت على الحمار فعبثت به ثم جئت به وقد

كانت فوقعوا فيه يا كلونه ثم انهم شكوا في الكهف اياه وهم حرم
فوخنا وخبثات العمد معي فاذا ركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا
عن ذلك فقال معكم منه شي فقلت نعم فناولته العمد فاكلها حتى
نقدتها وموخرم فحدثني به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة ه

عن النبي صلى الله عليه وسلم

بن اسنن وقال سهل قال النبي

صلى الله عليه وسلم انتقي هـ حدثنا محمد بن مخلد بن سليمان بن بلال قال
حدثني ابو طوالة انه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت انسا رضي الله عنه
يقول انا نارا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستنني فجلنا له
شاة لنا ثم شيبته من ماء يثرنا هذه فاعطينه وابوكير عن سنان وعمر
نجاهة واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى
الاعرابي ثم قال الايمون الايمون الايمون قال انس في سنة في
سنة ثلث مرات هـ

فضله
محنة

باب

قبول هديّة الصيّد وقيل النبي صلى الله

عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيّد هـ حدثنا سليمان بن حرب
بشعبة عن هشام بن زبير بن انس بن مالك عن انس رضي الله عنه قال
انجنا ازنيا بمز الظهران فسي القوم فلقبوا فادركها فاخذها فانبت
بها اباطحة فذبحها وبعث بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يورثها

فبعوا
تولد تلقوا اشع العين
وكبرها والفق اشهر
وانكر بعضهم الكثر قاله
مياض وهو عند بكر العين

او فخذ بها قال فخذ بها لاشك فيه فقبلة قلت واكل منه قال واكل
منه ثم قال بعد قبلة هـ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن النبي
ابن حنيفة رضي الله عنهم انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمرا
وحشيا وهو بالابنواة اربود ان فرد عليه فلما راي ما في وجهه قال اما
انالم نردك املك الا انا حرره

باب قبول الهدية

باب

قبول الهدية هـ حديث ابراهيم بن

موسى بن عمارة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان الناس كانوا
يحررون بهدايا همز يوم عابشة ينعون بها اربيعون بذلك مرضات
رسول الله صلى الله عليه وسلم هـ حدثنا آدم بن شعبة بن جعفر بن ابي
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اهدت انا
حميد خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا وتمنا واضبا
فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقطا والتمن وترك الفيت نقد وقال
ابن عباس فاكل على ما يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما

ومنا
الاصب

او فخذ بها

ما أكل على ما يدين رسول الله صلى الله عليه وسلم هـ حديث ابراهيم بن
 المنذرنا يعني قال حديث ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة
 رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام
 سئل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لا يحابه كلوا ولم ياكل
 وان قيل هدية ضرب بيد صلى الله عليه وسلم فاكل بيده هـ حديث
 محمد بن بشير عن ابي شعبة عن قتادة عن ابن مالك رضي الله عنه قال
 ابي النبي صلى الله عليه وسلم يلحم قبل تصدق علي بن ابي طالب هـ
 ولنا هدية هـ حديث محمد بن بشير عن ابي شعبة عن عبد الرحمن
 ابن القيس قال سمعت منه عن القيس بن عابسة رضي الله عنها انها ارادت
 ان تشتري بريرة وانهم اشترطوا اولا ما فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشترها فانيتها فاني انا الولد لمن اغتق
 واهدي لها لحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق علي بن ابي طالب
 له صدقة ولنا هدية وخبرنا قال عبد الرحمن بن زوجه اخبرنا عن ابي
 شعبة ثم سلك عبد الرحمن بن زوجه قال لا ادري احرام عند هـ حديث
 محمد بن معاوية بن الحسن بن ابي جلد بن عبد الله عن جلد الحدا عن حفصة بنت

ورواه
 في
 في
 في
 في

مراو

سيرين عن ام عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم علي عابسة رضي
 الله عنها فقال عندكم شيء قالت لا الا لاني بعثت به ام عطية من الشاة
 التي بعثت اليها من الصدقة قال انما قد بلغت محلها هـ

عندكم
 بعثت
 انه

باب

من اهدي الي صاحبه ويجزي بعض نسايه

دون بعض هـ حديث سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن مشام عن
 ابيه عن عابسة رضي الله عنها قالت كان الناس يخشون بعد ايامهم نومي
 وقالت ام سلمة ان صواحي اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها هـ حديثنا
 اسمعيل قال حديث ابي عن سليمان بن مسلم عن عمرو بن ابي عن عابسة رضي الله
 عنها ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزينين فحزبت فيه عابسة
 وحفصة وصفية وسودة والحزب الاحرام سلمة وسائر نساء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون قد علموا احرام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فابسة فاذا كانت عند احد هن هدية يريد ان يهديها الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم احرامها حتى اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 بيت عابسة بعث صاحب الهدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت

ابن عروة

ما

سيرين

عائشة فكلهم حزب أم سلمة فقلن لها كلفني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يُكلم الناس فيقول من أراد أن يهديني إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مدينة فليهدني إليه حيث كان من بيوت نساءه فكلمته أم سلمة
بما قلن فلم يقل لها شيئا فقلنا ما قالت ما قال لي شيئا فقلن لها فكلمني
قالت فكلمته حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا فقلنا ما قالت ما
قال لي شيئا فقلن لها كلفني حتى يكتلك فدار إليها فكلمته فقالت لها لا
توديني في عائشة فإن الوحي لم ياتي بي وأنا في ثوب امرأة الأعمش قالت
فقلت اتوب إلى الله من أذاك برسول الله ثم انقض دعون فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول
إن نساءك يشذبنك الله العذلي في بنت أبي بكر فكلمته فقالت يا نبي الله
يخين ما أجت قالت لي فرجعت إليهن فاخبرتهن فقلن ارجعي إليهن فأتيت
أن ترجع فأرسلن زينب بنت جحش فأثته فاغلطت وقالت إن نساءك يشذبن
الله العذلي في بنت ابن أبي جحانة فرفعت صوتها حتى سادت عائشة وهي
قاعدة فسبها حتى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر إلى عائشة هل تكلم
قال فكلمت عائشة سرور على زينب حتى انكثها قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم

فليهدنا
كلمه

دعيت

إلى عائشة

إلى عائشة وقالت إنما بنت أبي بكر قال البخاري الكلام الأخير قصة
فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن
وقال أبو مزون عن هشام بن عروة كان الناس يحذرون بهذا يومهم يوم
عائشة وعن هشام بن عروة عن رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمد
ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله
عليه وسلم فاستأذنت فاطمة ه

باب

كلام الأعمش من المدينة ه

أبو معمر عبد الوارث بن عروة بن ثابت الأنصاري قال حدثني ثمامة
ابن عباد قال دخلت عليه فناولني طيبا قال كان انس رضي الله عنه
لا يزد الطيب قال وزعم انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يزد الطيب

باب

من رأى الهبة الغائبة جائزة ه

حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثني عبيد بن اسحاق
قال ذكر عروة أن المتورث من محرمة رضي الله عنها ومروء اخبراه

يرى أن

ان النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قام في الناس فأتى
على الله مما هو افله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاؤنا تائبين واتي
رأيت ان اردد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليعمل ومن
احب ان يكون علي حظه حتى يعطيه اياه من اول ما ينفي الله علينا فقال
الناس طئنا لك ه

اول
٢٤

باب

المكافاة في الهبة ه حديث

سدد بن عبيد بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب علينا امر
يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة ه

الهدية

ويعطى الاجرة

الهبة للوالد واذا اعطي بعض وله شئاً

لم يجز حتى يعبدك بينهم ويعطى الاخرى مثله ولا يشهد عليه وقال
النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم في العظيمة وهل للوالد
ان يرجع في عطية وما ياكل من مال ولله بالمعروف ولا يتعدى وامري



الذي

Handwritten notes on a white paper insert, including the number 1550 and other illegible text.